



PARLIAMENTARY FORUM ON SMALL ARMS AND LIGHT WEAPONS

بيان السياسة العامة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير الخاضعة للرقابة والإرهاب والجريمة المنظمة¹

اجتماع مجلس المنتدى البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018

مقدمة

يُعتبر توفر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة دون ضوابط عاملاً رئيسياً من عوامل زعزعة الاستقرار؛ مما يمكّن حدوث الإرهاب والجريمة المنظمة.² وتشكّل هذه الجرائم تهديدات رئيسية للأمن العالمي تترتب عليها تكاليف باهظة تتعلق بالوفيات والإصابات، مما يحد من الاستثمارات ويؤدي إلى إعادة تخصيص الموارد العامة لنفقات مكافحة الإرهاب والجرائم.³ يرى المنتدى البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (المشار إليه فيما يلي بالمنتدى) أن من الأهمية بمكان تعزيز دور البرلمانين في معالجة الظروف المؤدية إلى الإرهاب والجريمة المنظمة. يستند ذلك إلى نظرية التغيير التي وضعها المنتدى؛ للمساهمة في تحقيق مجتمعات أكثر سلاماً وتطوراً على نحو مستدام من خلال بناء القدرات ووضع السياسات وزيادة الوعي، عن طريق تعزيز العمل البرلماني في تنفيذ وإضفاء الطابع العالمي على الأطر الدولية ذات الصلة لمنع العنف المرتبط بالأسلحة الصغيرة والحد منه. وبالتالي، فإن نقطة انطلاق المنتدى هي استخدام الأدوار الرئيسية الثلاثة للبرلمانيين، وهي: المهام التشريعية والرقابية والتوعوية.

يعدّ الإرهاب والصراعات الداخلية من العوامل الرئيسية التي أدت إلى تدهور السلام العالمي خلال العقد الماضي وذلك وفقاً لمؤشر السلام العالمي.⁴ وقد حدث تحول جغرافي حيث شهدت أوروبا تدهوراً هذا العام وللسنة الثالثة على التوالي، وذلك بسبب تزايد تأثير الإرهاب والتصورات المتعلقة بالإجرام وعدم الاستقرار السياسي، وهي كانت أكثر المناطق سلاماً في العالم منذ بدء المؤشر.⁵ بصفة عامة، تُنفذ غالبية الهجمات الإرهابية على الصعيد العالمي في بلدان تعاني من صراعات داخلية وانتهاكات للقانون الإنساني الدولي، مما يؤثر بشكل غير متناسب على البلدان النامية. ومن ثم، فإن معالجة العلاقة بين الإرهاب والجريمة المنظمة تؤثر على منع نشوب النزاعات وتوطيد السلام.⁶

استخدام المنظمات الإرهابية والإجرامية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

أولاً، من الأهمية بمكان الإشارة إلى أهمية بيان السياسة هذا وما يترتب عليه من آثار سياساتية أخرى في سياسة مكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة لفهم كل مشكلة على حدة، فضلاً عن فهم ارتباطها متعدد الجوانب. ليس هناك إجماع دولي، سواء أكاديمياً أو سياسياً،

¹ يرجى أيضاً الرجوع إلى بيان السياسة السابق للمنتدى بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والإرهاب، الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2017،

<http://parliamentaryforum.org/wp-content/uploads/2018/06/Policy-Statement-on-Illicit-Small-Arms-and-Light-Weapons-and-Terrorism-1-3.pdf>

² الإرهاب هو شكل من أشكال السلوك الإجرامي «المنظم»، ولكنه يختلف عن الجريمة المنظمة (انظر الصفحة 2). يميز بيان السياسة العامة هذا الإرهاب عن الجريمة المنظمة. فعند الإشارة إلى الجريمة المنظمة هنا، يُنظر إليها على شكل منفصل عن الإرهاب، على الرغم من أن تعاريف هذه الكيانات قد تكون متداخلة في جوانب عديدة، كما سناقش بمزيد من التفصيل في بيان السياسة العامة هذا.

³ مؤشر الإرهاب العالمي (2016)، <http://economicsandpeace.org/wp-content/uploads/2016/11/Global-Terrorism-Index>.

⁴ مؤشر السلام العالمي (2016)، http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BFCF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/s_res_2220.pdf.

⁵ مؤشر الإرهاب العالمي (2016)، <http://economicsandpeace.org/wp-content/uploads/2016/11/Global-Terrorism-Index>.

⁶ مؤشر السلام العالمي (2018)، <http://visionofhumanity.org/app/uploads/2018/06/Global-Peace-Index-2018-2.pdf>.

⁶ مؤشر الإرهاب العالمي 2017، <http://visionofhumanity.org/app/uploads/2017/11/Global-Terrorism-Index-2017.pdf>.

بشأن كيفية تعريف الإرهاب أو الجريمة المنظمة، لأن تعريف الإرهاب قد يكون ذاتيًا بدرجة كبيرة، كما أن أنشطة مختلف الجهات الفاعلة تتداخل إلى حد كبير.⁷

يستخدم الإرهابيون الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مجموعة واسعة من الأنشطة الداعمة لقضاياهم. وكثيرًا ما تكون هذه الأسلحة الخيار الأكثر توافرًا وتكثيفًا للإرهابيين؛ إذ يسهل نقلها وإخفاؤها بالإضافة إلى أنها تسبب ضررًا واسع النطاق خلال فترة قصيرة من الزمن.⁸ حيث أستخدمت الأسلحة النارية في 18% من الهجمات الإرهابية على مستوى العالم في عام 2016، وفي 32% من الهجمات الإرهابية الـ 500 الأشد فتكًا خلال عام 2015.⁹ ويعد انتشار الأسلحة غير المشروعة مصدرًا مهمًا لزيادة القدرات المسلحة للجماعات الإرهابية بشكل كبير.¹⁰ كما أن تسريب الأسلحة والذخائر المشروعة إلى السوق غير المشروعة بشكل سرقات أو عمليات نقل غير مشروعة من المخزونات المدنية والوطنية هو السبب الرئيسي لانتشار الأسلحة غير المشروعة.¹¹

لقد أدت الهجمات الإرهابية الأخيرة في العالم، المذكورة آنفًا، إلى زيادة ظهور الأسلحة النارية والقلق العام إزاء التهديد الذي تمثله. ولم تسلط تلك الأفعال الضوء على توافر الأسلحة النارية غير الخاضعة للمراقبة فحسب، بل أيضًا على كيفية تزويد الشبكات الإجرامية العابرة للحدود الجماعات الإرهابية بالأسلحة النارية والذخيرة.¹² فمعظم التدفق غير المشروع للأسلحة الذي تنقذه المنظمات الإجرامية العابرة للحدود يبدأ بقارة وينتهي بقارة أخرى، وغالبًا ما يكون ذلك عن طريق بلد ثالث، الأمر الذي يتطلب بالتالي اتخاذ تدابير مضادة شاملة. وفيما يتعلق بالاتجار بالأسلحة النارية من جانب المنظمات الإجرامية، يمكن تمييز نوعين من أسواق الأسلحة النارية غير المشروعة على وجه الخصوص: أحدهما لمن يحتاجون إلى أسلحة لأغراض إجرامية والآخر لمن يحتاجون إليها لأسباب سياسية. بيد أنه لا ينبغي الإفراط في تبسيط سوق الأسلحة النارية غير المشروعة لأنه في الحقيقة أكثر تعقيدًا. فعلى سبيل المثال: يوجد في الاتحاد الأوروبي العديد من الأسواق المختلفة للأسلحة النارية ذات ديناميات متنوعة، وفقًا لمشروع (دراسة حيازة الإرهابيين للأسلحة النارية غير المشروعة في أوروبا) الذي ينسقه المعهد الفلمندي للسلام.¹³ ولفهم مدى شمولية أسواق الأسلحة النارية غير المشروعة، يمكن إجراء المزيد من البحوث عن طريق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على سبيل المثال.¹⁴

العلاقة بين الإرهاب والجريمة المنظمة

تتطور العلاقة بين المنظمات الإرهابية والإجرامية باستمرار وتتكيف مع السياقات الجديدة، الأمر الذي يتطلب اهتمامًا كبيرًا من المجتمع الدولي بأسره. وأوضح أوجه التشابه التي تسهم في اعتبار هذه الجماعات مترابطة هو استخدام العنف والشعور بالتهديد الذي تمثله هذه الجماعات على المستوى عبر الوطني.¹⁵ يمكن للإرهابيين أن يستفيدوا بصورة مباشرة أو غير مباشرة من الجريمة المنظمة عبر الوطنية، سواء من الناحية المالية أو التشغيلية. وبالنظر إلى الدعم التشغيلي، قد يحصل الإرهابيون على سبيل المثال على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة التي تتاجر بها المنظمات الإجرامية، بالإضافة إلى إمكانية حصولهم على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المشروعة غير الخاضعة للمراقبة.¹⁶ على الرغم من تشابك هذه الكيانات، فإنه يمكن إيجاد الفروق في أهدافها ذات الصلة بمنع هذه الجرائم. حيث كثيرًا ما يكون للإرهابيين أهداف ذات دوافع مثالية وسياسية يميلون إلى الإعلان عنها، في حين أن المنظمات الإجرامية غالبًا ما تكون لها أرباح إجرامية شخصية كأهداف نادرًا ما تشاركها مع الجمهور.¹⁷

⁷ معهد ستوكهولم لبحوث السلام (2018)، *عمليات السلام متعددة الأطراف وتحديات الجريمة المنظمة*. https://www.sipri.org/sites/default/files/2018-02/multilateral_peace_operations_and_the_challenges_of_organized_crime.pdf/02 ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2018)،

<https://www.unodc.org/e4j/en/organized-crime/module-1/key-issues/similarities-and-differences.html#top>

⁸ (2007). Cukier, W. & Chapdelaine, A. *الأسلحة الصغيرة والمتفجرات والمواد الحارقة، إن ليفي، W. S. & Sidel, V. B.* الإرهاب والصحة العامة: نهج متوازن لتعزيز

النظم وحماية الناس. مطبعة جامعة أكسفورد، ص 2

⁹ مؤشر الإرهاب العالمي (2017)، <http://visionofhumanity.org/app/uploads/2017/11/Global-Terrorism-Index-2017.pdf>، ومؤشر الإرهاب العالمي 2016، <http://economicsandpeace.org/wp-content/uploads/2016/11/Global-Terrorism-Index-pdf.2016.2>

¹⁰ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2370 (2017)، <http://unscr.com/en/resolutions/doc/2370>

¹¹ مسح الأسلحة الصغيرة

<http://www.smallarmssurvey.org/fileadmin/docs/A-Yearbook/Special/SAS-Small-Arms-Control-Measures-and-ATT.pdf> & تقرير الأمين العام للأمم

المتحدة (2016)، http://www.un.org/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/71/438

¹² الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (2017) *مراجعة يوربول 2016 - 2017*. <https://www.europol.europa.eu/activities-services/main-reports/europol-review-2016-2017>

¹³ بوكيه، نيلز وغوريس، كيفن (2018)، *حيازة الإرهابيين للأسلحة النارية في أوروبا*. نتائج البحوث والتوصيات السياساتية لمشروع SAFTE، https://www.flemishpeaceinstitute.eu/sites/vlaamsvredeinstituut.eu/files/wysiwyg/vrede_syntheserapport_safte_lr.pdf

¹⁴ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2010)، http://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/tocta/TOCTA_Report_2010_low_res.pdf

¹⁵ بروكيتش، أنا (2017)، *العلاقة بين الجريمة المنظمة والإرهاب. القانون والسياسة* المجلد 15، رقم 1، 2017، ص 85 — 94

¹⁶ لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (2018)، <https://www.un.org/sc/ctc/wp-content/uploads/2018/10/Concept-note-and-open-briefing-nexus-rev-and-reformatted-3.10.pdf>

¹⁷ المرجع نفسه & بروكيتش، أنا (2017)، *العلاقة بين الجريمة المنظمة والإرهاب. القانون والسياسة* المجلد 15، رقم 1، 2017، ص 85 — 94

تحديد الحلول والصكوك الدولية ذات الصلة

قد يكون الهدف المحتمل لمنع التدفق غير المنظم للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد منه هو العلاقة بين المنظمات الإرهابية والمنظمات الإجرامية. وفي هذا الصدد، يسلط المنتدى الضوء بوجه خاص على أهمية معاهدة تجارة الأسلحة، التي اعتمدت في عام 2014، والتي توفر إطارًا عالميًا لضوابط نقل الأسلحة، وتطالب البلدان المصدرة بضمان عدم استخدام الأسلحة المصدرة لتأجيج النزاع أو تيسير أنشطة الإرهاب والمنظمات الإجرامية.¹⁸ وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على الدول تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة، المعتمد في عام 2001، والامتثال له لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه، ويهدف المشروع إلى تعزيز الجهود الدولية المنسقة لكبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة¹⁹، وكذلك بالنسبة لبروتوكول الأسلحة النارية.²⁰

يلزم تنفيذ الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة (وبشكل أكثر تحديدًا الغاية 16-4-2) من خطة عام 2030، المتعلقة بالمجتمعات السلمية والشاملة، للحد من التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذلك لأغراض التنمية المستدامة وبناء السلام. غير أن جميع أهداف التنمية المستدامة لا يمكن فصلها، ويعتمد تنفيذ كل منها على الآخر،²¹ مما يؤكد الحاجة إلى التصدي لجميع العوامل المؤدية إلى الإرهاب والجريمة المنظمة، بما في ذلك الظروف الاجتماعية والاقتصادية.

يرحب المنتدى بقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2370 لعام 2017 بشأن منع الإرهابيين من حيازة الأسلحة. ويشدد القرار أيضًا على مساهمة المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في هذه الجهود.²² كما يعترف المنتدى باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية عام 2000، التي تميز العلاقة بين الأنشطة الإجرامية المنظمة عبر الوطنية وأعمال الإرهاب، إلى جانب بروتوكول الأسلحة النارية الذي يكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وينبغي تفسيره بالاقتران مع الاتفاقية.²³ ويرحب المنتدى كذلك بقراري مجلس الأمن 2195 و2322 اللذين يدعوان الدول إلى تحسين فهم ومعالجة العلاقة بين الجريمة المنظمة والإرهاب، ويعرب عن قلقه إزاء إمكانية حصول الجماعات الإرهابية على الدعم التشغيلي من المنظمات الإجرامية عبر الوطنية.²⁴

بالنظر إلى الوظائف التشريعية والرقابية والتوعوية التي يضطلع بها البرلمانيون، فإنه تقع على عاتقهم مسؤولية الدعوة إلى التصديق على الصكوك الدولية والإشراف على تنفيذها وتحمل المسؤولية للحكومات. وللبرلمانيين أيضًا دور رئيسي في تبادل الخبرات والممارسات الجيدة بين البلدان لتحقيق أقصى قدر من التآزر وتحسين التشريعات والرقابة البرلمانية على صادرات الأسلحة والانتشار العشوائي لها.

في ضوء احتمال أن تؤدي التدابير المتصلة بمكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة إلى زيادة مستويات العنف وسباقات التسلح التي تصبح بدورها دوافع للإرهاب وأنواع أخرى من الجرائم،²⁵ يتعين على الدول أن تكفل مسؤولية تدابير مكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة والامتثال لها وسيادة القانون وحقوق الإنسان فضلًا عن التركيز على التدابير الوقائية مثل نزع السلاح وتنظيم التسلح.

بالنظر إلى الآثار الضارة لتراكم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بأيدي الإرهابيين والمنظمات الإجرامية وإساءة استخدامها على الأمن البشري، ولا سيما أمن الفئات الضعيفة، يلزم إشراك جميع الجهات الفاعلة المتضررة في الجهود الرامية إلى القضاء على العنف المسلح. وكما هو معترف به في قرار مجلس الأمن 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن لعام 2000²⁶، وقرار مجلس الأمن 2250 المتعلق بالشباب والسلام والأمن المعتمد في عام 2015، فإن النساء والشباب يؤدون دورًا محوريًا في العملية الرامية إلى إقامة مجتمعات أكثر سلمًا وشمولًا. ويسلط قرار مجلس الأمن رقم 2250 الضوء تحديدًا على التهديد المتزايد المتمثل في تطرف الشباب إلى الجماعات المتطرفة العنيفة، حيث كثيرًا ما يؤدي إلى الإرهاب وغيره من أشكال الجريمة المنظمة، والدور الحيوي الذي يؤديه الشباب كقوة إيجابية في منع ومكافحة التطرف العنيف والعنف المسلح.²⁷

¹⁸ الأمم المتحدة معاهدة تجارة الأسلحة <https://unoda-web.s3.amazonaws.com/wp-content/uploads/2013/06/English7.pdf>

¹⁹ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (2001)،

[http://www.un.org/events/smallarms2006/pdf/192.15%20\(E\).pdf](http://www.un.org/events/smallarms2006/pdf/192.15%20(E).pdf)

²⁰ بروتوكول الأسلحة النارية http://www.weaponslaw.org/assets/downloads/2001_UN_Firearms_Protocol.pdf

²¹ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1/70 تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030 (2015)، [http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-](http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/Resolution_A_RES_70_1_EN.pdf)

[http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-](http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/Resolution_A_RES_70_1_EN.pdf)

²² قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2370 (2017)، [http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BF6CF9B-6D27-4E9C-8CD3-](http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BF6CF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/s_res_2370.pdf)

[CF6E4FF96FF9%7D/s_res_2370.pdf](http://www.securitycouncilreport.org/atf/cf/%7B65BF6CF9B-6D27-4E9C-8CD3-CF6E4FF96FF9%7D/s_res_2370.pdf)

²³ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها (2000)،

<https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-e.pdf>

²⁴ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2195 (2014)، [https://undocs.org/S/RES/2195\(2014\)](https://undocs.org/S/RES/2195(2014)) وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2322 (2016)،

<http://unscr.com/en/resolutions/doc/2322>

²⁵ تايلور، (2016)، 1، مسؤولية الدول ومكافحة الإرهاب، الأخلاقيات والسياسة العالمية، (9) 1

²⁶ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن (2000)، [https://undocs.org/S/RES/1325\(2000\)](https://undocs.org/S/RES/1325(2000)).

²⁷ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 2250 بشأن الشباب والسلام والأمن (2015)، <http://unoy.org/wp-content/uploads/SCR-2250.pdf>

استنادًا إلى الأدوار الرئيسية الثلاثة المذكورة، فإن للبرلمانيين أهمية خاصة لبناء السلام المستدام والتنمية المستدامة من خلال ضمان وجود منبر لمختلف الجهات الفاعلة للتعبير عن آرائها - بما في ذلك النساء والشباب. وعلى هذا النحو، يعمل البرلمانين كجهات وصل بين المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني في الجهود المشتركة الرامية إلى التصدي للإرهاب والجريمة المنظمة.

التوصيات

اجتماع مجلس المنتدى البرلماني المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في 30 تشرين الثاني/نوفمبر، 2018:

يقر بما للإرهاب والجريمة المنظمة من عواقب مدمرة على المجتمعات والمجتمعات المحلية، وبارتفاع تكاليفه الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية وتأثيره السلبي على التنمية المستدامة والسلام والأمن.

يؤكد أن التنمية المستدامة والسلام والأمن مترابطتين، وأنه يلزم معالجة جميع الظروف المؤدية إلى الإرهاب والجريمة المنظمة.

يسلم بأهمية منع الانتشار العشوائي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وكبحه، للحد من القدرات المسلحة للجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية.

يدرك بأن الإرهاب والجريمة المنظمة مسألتين مترابطتين، لتيسير وضع السياسات في مجال منع هذه الجرائم والتدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بين هذه الكيانات.

يعرب عن بالغ قلقه لأن الجماعات الإرهابية المستفيدة من الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية تسهم في تقويض الدول المتضررة، ولا سيما الأمن البشري والاستقرار والحوكمة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

يوجه الانتباه إلى أن قدرًا كبيرًا من الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يتوقف على عدم وجود رقابة على عمليات النقل المشروعة، حيث يجري تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى السوق غير المشروعة عن طريق السرقات أو النقل غير المشروع.

يدعو البرلمانين إلى العمل مع حكوماتهم لتعزيز السياسات الحكومية والبرامج الحزبية ومشاريع قوانين الاعتمادات وخطط عمل الميزانيات المتعلقة بجدول أعمال عام 2030 والتجارة وبرنامج عمل الأمم المتحدة والقرارات والعمليات الأخرى ذات الصلة المذكورة في هذا البيان والمتعلقة بمكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة، ومراقبة التسلح والسلام والأمن ويدعو كذلك البرلمانين إلى مراجعة امتثال الحكومات للصوصك المذكورة أنفًا وتدقيقها.

يكرر تأكيد أهمية التوقيع على معاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول الأسلحة النارية والتصديق عليهما وتنفيذهما، والامتثال لبرنامج عمل الأمم المتحدة، فضلًا عن تنفيذ الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة بمكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة ومنع الانتشار العشوائي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

يكرر التأكيد على ضرورة مواءمة التشريعات المسؤولة بين مختلف البلدان لمنع الإرهابيين والمنظمات الإجرامية الأخرى من استغلال الثغرات.

يسلم بضرورة اتباع نهج شامل لدحر الإرهاب والجريمة المنظمة ينطوي على إجراءات وطنية وإقليمية ومتعددة الأطراف فضلًا عن منظور اجتماعي - اقتصادي، ويشجع على التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص في الجهود المبذولة لمنع الإرهاب والجريمة المنظمة وتنفيذ سياسات وآليات لرصد انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والإبلاغ عنه.

يدعم مبادرات الشراكة العالمية لمكافحة الانتشار العشوائي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ويسلم بضرورة زيادة هذه الجهود إلى أقصى حد.

يشجع مشاركة النساء والشباب في عمليات السلام والأمن على جميع المستويات، ويدعو إلى إنشاء هيكل في عمليات صنع القرار تشمل مهارات النساء والشباب ووجهات نظرهم بشأن المسائل المتصلة بمكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة والسلام والأمن، ويشجع البرلمانين على إقامة شراكات مع المنظمات النسائية والشبابية لزيادة تأثير العمل البرلماني.

يشدد على مسؤولية الدول والبرلمانيين في ضمان امتثال إجراءات مكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة لسيادة القانون وحقوق الإنسان، ويسلم بضرورة العمل باتباع نهج متكامل بشأن نزع السلاح والتنمية المستدامة لتعزيز الموارد البشرية والوطنية والدولية والأمن.

يُكلف المنتدى وأعضائه والأمانة العامة باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتحقيق عالمية الصكوك الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب ومكافحة الجريمة فيما يتعلق بالانتشار العشوائي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتنفيذها تنفيذاً فعالاً.